

وسائل الشيعة

[151] جعفر (عليه السلام) قال: من أكل زعفرانا متعمدا أو طعاما فيه طيب فعليه دم، فإن كان ناسيا فلا شيء عليه ويستغفر الله ويتوب إليه. ورواه الكليني عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي، عن أبان بن عثمان، عن زرارة مثله، وأسقط قوله: ويتوب إليه (1). [17452] 2 - وإسناده عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن رجل مس الطيب ناسيا وهو محرم، قال: يغسل يده (1) ويلبى (2). [17253] 3 - قال: وفي خبر آخر ويستغفر ربه. [17454] 4 - وإسناده عن الحسن بن زياد قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): وضأني الغلام ولم أعلم بدستشان (1) فيه طيب، فغسلت يدي وأنا محرم، فقال: تصدق بشئ لذلك. [17455] 5 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، في محرم كانت به قرحة فداواها بدهن بنفسج، قال: إن كان فعله بجهالة فعليه طعام مسكين، وإن كان تعمدا فعليه دم شاة يهريقه. _____ (1) الكافي 4: 354 / 3. 2 - الفقيه 2: 224 / 1049. (1) في نسخة: يديه (هامش المخطوط). (2) في المصدر: وليس عليه شيء ويلبى. 3 - الفقيه 2: 224 / 1050. 4 - الفقيه 2: 223 / 1047. (1) في نسخة: باشنان، وفي أخرى: بدستشار (هامش الخطوط). 5 - التهذيب 5: 304 / 1038. (*)
